مُهَذَّبُ كِتَابِ:

«تَرْبِيَةُ الْأَوْلَادِ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، وَبَيَانُ حُقُوقِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ»

جمعٌ وترتيبٌ

مِنْ خُطَبِ وَمُحَاضَرَاتِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ رَسْلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

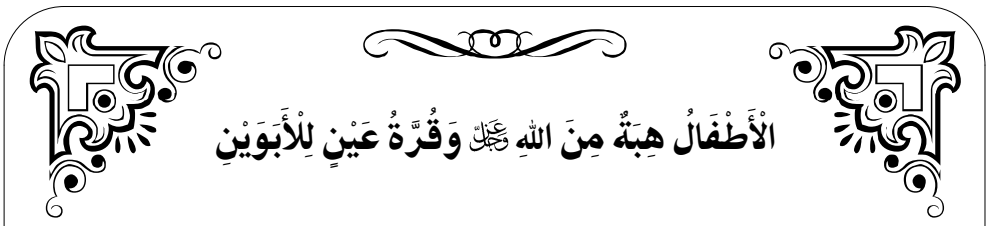

الْأَطْفَالُ هِبَةٌ مِنَ اللهِ ﷻ وَقُرَّةُ عَيْنٍ لِلْأَبَوَيْنِ

فَالْأَوْلَادُ هِبَةٌ مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، **وَهُمْ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

الْمَالُ الْكَثِيرُ الْوَفِيرُ، وَالْبَنُونَ الْكَثِيرُونَ زِينَةُ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ.

وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَجْعَلُ لِلْعَبْدِ وَلَدًا صَالِحًا فِي الدُّنْيَا، يَتَأَتَّىٰ مِنْهُ دُعَاءٌ صَالِحٌ فِي الْآخِرَةِ، يَصِلُ إِلَيْهِ فِيهَا أَجْرُهُ -بِفَضْلِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ- كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ** -مِنْهَا-: **أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو اللهَ لَهُ**»(١).

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ الَّذِي يَتَأَتَّىٰ مِنَ الْوَلَدِ الصَّالِحِ بِالدُّعَاءِ لِأَبَوَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا هُوَ اسْتِمْرَارٌ لِحَيَاتِهِ هُوَ، كَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ.

فَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَكُونُ قُرَّةَ عَيْنٍ لِلْمَرْءِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَزُخْرًا لَهُ بَعْدَ الْمَمَاتِ، ثُمَّ يَكُونُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفْعًا فِي الدَّرَجَاتِ.

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٢٥٥، رقم ١٦٣١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وَهَذَا زَكَرِيَّا عليه السلام سَأَلَ اللهَ وَلَدًا ذَكَرًا صَالِحًا، يَبْقَىٰ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَيَكُونُ وَلِيًّا مِنْ بَعْدِهِ، وَيَكُونُ نَبِيًّا مَرْضِيًّا عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ خَلْقِهِ، وَهَذَا أَفْضَلُ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَوْلَادِ.

وَمِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِعَبْدِهِ أَنْ يَرْزُقَهُ وَلَدًا صَالِحًا، جَامِعًا لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَامِدِ الشِّيَمِ، فَرَحِمَهُ رَبُّهُ وَاسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ.

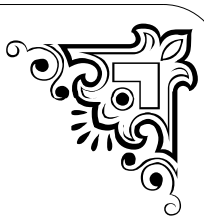

الْأَوْلَادُ زِينَةٌ وَابْتِلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ!!

* لَقَدْ ذَكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّ الْأَمْوَالَ وَالْأَوْلَادَ زِينَةُ الدُّنْيَا، وَأَنَّهَا بَلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ يَحْمِلُكُمْ عَلَىٰ كَسْبِ الْمُحَرَّمِ، وَمَنْعِ حَقِّ اللهِ تَعَالَىٰ، فَلَا تُطِيعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ.

فَأَمَرَ تَعَالَىٰ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِهِ؛ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ الرِّبْحَ وَالْفَلَاحَ، وَالْخَيْرَاتِ الْكَثِيرَةَ.

وَنَهَاهُمْ أَنْ تَشْغَلَهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ عَنْ ذِكْرِهِ؛ فَإِنَّ مَحَبَّةَ الْمَالِ وَالْأَوْلَادِ مَجْبُولَةٌ عَلَيْهَا أَكْثَرُ النُّفُوسِ، فَتُقَدِّمُهَا عَلَىٰ مَحَبَّةِ اللهِ، وَفِي ذَلِكَ الْخَسَارَةُ الْعَظِيمَةُ.

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦].

الْمَالُ الْكَثِيرُ الْوَفِيرُ، وَالْبَنُونَ الْكَثِيرُونَ زِينَةُ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ، وَالْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ الْمَرْضِيَّاتُ للهِ عَزَّوَجَلَّ ذَاتُ الْآثَارِ الْبَاقِيَاتِ الْمُسْعِدَاتِ لِفَاعِلِهَا هِيَ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا مِنْ كُلِّ مَا فِي الدُّنْيَا مِمَّا هُوَ زِينَةٌ لَهُ، وَهِيَ خَيْرٌ أَمَلًا.

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

يَا أَيُّهَا الذَّينَ صَدَّقُوا اللهَ وَرَسُولَهُ، وَاتَّبَعُوا شَرْعَهُ! إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ، يَصُدُّونكُمْ عَنْ طَاعَةِ اللهِ.

وَقَدْ يَحْمِلُونكُمْ عَلَىٰ السَّعْي فِي اكْتِسَاب الْحَرَام، وَارْتِكَاب الْآثَام، وَالْوُقُوع فِي الْمَعَاصِي، فَاحْذَرُوا أَنْ تُطِيعُوهُمْ، وَلَا تَأْمَنُوا غَوَائِلَهُمْ وَشَرَّهُمْ، وَلَا يَعْظُمُ فِي نُفُوسِكُمْ وَيَصْعُبُ عَلَيْكُمْ مُكَافَآتُهُمْ عَلَىٰ إِحْسَانِكُمْ بِالْإِسَاءَةِ وَالْجُحُودِ وَنُكْرَانِ الْجَمِيلِ.

إِنَّ الْوَلَدَ يَحْمِلُ أَبَاهُ عَلَى الْبُخْلِ، وَكَذَلِكَ عَلَى الْجُبْنِ؛ فَإِنَّهُ يَتَقَاعَدُ مِنَ الْغَزَوَاتِ وَالسَّرَايَا؛ بِسَبَبِ حُبِّ الْأَوْلَادِ، وَيُمْسِكُ مَالَهُ لَهُمْ!!

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ -وَالْحَدِيثُ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَه»-: «**إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**»(١).

«**مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**»؛ أَيْ: مَا يَحْمِلُ عَلَىٰ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، مَظِنَّةٌ لِلْبُخْلِ، مَظِنَّةٌ لِلْجُبْنِ.

❀❀❀

(١) أخرجه ابن ماجه في «**السنن**»: (٢/ ١٢٠٩، رقم ٣٦٦٦)، من حديث: يَعْلَىٰ بْن مُرَّةَ الْعَامِرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْعَيَانِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ وَقَالَ: «**إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**».

والحديث صححه الألباني في «**صحيح سنن ابن ماجه**»: (٣/ ٢١٥، رقم ٢٩٧٢). وفي «**صحيح الجامع**»: (١/ ٤٠٠، رقم ١٩٨٩).

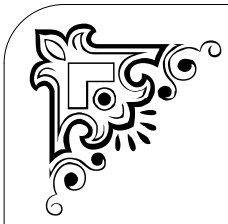

ثَمَرَاتُ كَثْرَةِ الْأُمَّةِ، وَحُكْمُ تَنْظِيمِ النَّسْلِ وَتَحْدِيدِهِ

إِنَّ كَثْرَةَ الْأُمَّةِ عِزٌّ لَهَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١).

فَإِيَّاكَ وَقَوْلَ الْمَادِيِّينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ كَثْرَةَ الْأُمَّةِ يُوجِبُ الْفَقْرَ، وَالْبَطَالَةَ.

فَكَثْرَةُ الْأُمَّةِ عِزٌّ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتْ أَرْضُهُمْ قَابِلَةً لِلْحِرَاثَةِ، وَالزِّرَاعَةِ، وَالصِّنَاعَةِ، بِحَيْثُ يَكُونُ فِيهَا مَوَادُّ خَامٍ لِلصِّنَاعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلَيْسَ -وَاللهِ- كَثْرَةُ الْأُمَّةِ سَبَبًا لِلْفَقْرِ، وَالْبَطَالَةِ أَبَدًا!!

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «**السنن**»: (١/ ١٦٤، رقم ٤٩٠)، وأحمد في «**المسند**»: (٣/ ١٥٨ و٢٤٥)، وابن حبان في «**الصحيح**» بترتيب ابن بلبان: (٩/ ٣٣٨، رقم ٤٠٢٨)، والطبراني في «**المعجم الأوسط**»: (٥/ ٢٠٧، رقم ٥٠٩٩)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٤/ ٢١٩)، والبيهقي في «**السنن الكبرىٰ**»: (٧/ ٨١-٨٢)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَىٰ عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ**،...» الحديث.

والحديث صححه بشواهده الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٦/ ١٩٥، رقم ١٧٨٤).

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أُحِبُّ أَنْ تَبْقَىٰ زَوْجَتِي شَابَّةً فَلَا أُحِبُّ أَنْ تَلِدَ!!

فَنَقُولُ: هَذَا غَرَضٌ لَا بَأْسَ بِهِ، لَكِنَّ الْوِلَادَةَ، أَوْ كَثْرَةَ الْأَوْلَادِ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: أَنَا أُرِيدُ أَنْ أُنَظِّمَ النَّسْلَ، بِمَعْنَىٰ أَنْ أَجْعَلَ امْرَأَتِي تَلِدُ كُلَّ سَنَتَيْنِ مَرَّةً، فَهَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا؟

هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم يَعْزِلُونَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَىٰ صِحَّتِهِ(١)، وَالْعَزْلُ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَمْنَعُ مِنَ الْحَمْلِ غَالِبًا.

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُرْزَقْ وَلَدًا، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي دُعَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ يَرْزُقَهُ اللهُ عز وجل الْوَلَدَ الصَّالِحَ، وَمَا ذَلِكَ عَلَىٰ اللهِ بِعَزِيزٍ، فَقَدْ أَصْلَحَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْمَرْأَةَ الْعَقِيمَ الَّتِي لَا تَلِدُ، وَرَزَقَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ الَّذِي يُظَنُّ أَلَّا يُنْجِبَ.

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٩/ ٣٠٥، رقم ٥٢٠٧)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ١٠٦٥، رقم ١٤٤٠)، من حديث: جَابِرٍ، قَالَ: «**لَقَدْ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**»، وزاد مسلم في رواية: «...، **فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا**».
وفي رواية لهما: «**كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ**»، وزاد مسلم: «...، **لَوْ كَانَ شَيْئًا يُنْهَىٰ عَنْهُ لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ**».

وَإِذَا أَخَذَ الْإِنْسَانُ بِالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ، وَابْتَهَلَ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِدُعَاءِ زَكَرِيَّا عليه السلام، وَأَكْثَرَ مِنَ الِاسْتِغْفَارِ: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾ [نوح: ١٠- ١٢].

فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَعَسَىٰ أَنْ يَمُنَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِالْوَلَدِ الصَّالِحِ، وَمَا ذَلِكَ عَلَىٰ اللهِ بِعَزِيزٍ.

❀❀❀

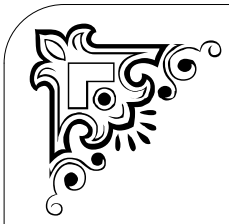

حُقُوقُ الْأَطْفَالِ فِي الْإِسْلَامِ

لَقَدْ أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ فِي عَلَاقَةِ الْمُسْلِمِ بِأُسْرَتِهِ وَمُجْتَمَعِهِ ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦].

﴿وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: أَيْ وَبِذِي الْقُرْبَىٰ إِحْسَانًا، أَحْسِنُوا إِلَىٰ الْوَالِدَيْنِ وَإِلَىٰ ذِي الْقُرْبَىٰ، ﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ﴾ [النساء: ٣٦].

فَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ؛ إِحْسَانِ الْمَرْءِ فِي أُسْرَتِهِ، وَإِحْسَانِ الْمَرْءِ فِي مُجْتَمَعِهِ.

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: اخْتِيَارُ أُمٍّ صَالِحَةٍ لَهُ

لِلْأَوْلَادِ عَلَى الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ حُقُوقٌ عَظِيمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ؛ مِنْهَا: اخْتِيَارُ الْأُمِّ الصَّالِحَةِ لَهُ؛ فَيَنْبَغِي عَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّه كَمَا يَجِبُ عَلَىٰ وَلَدِه أَنْ يَبَرَّهُ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ -هُوَ أَيْضًا- أَنْ يَبَرَّ ابْنَهُ؛ بِأَنْ يُحْسِنْ اخْتِيَارَ أُمِّهِ.. هَذَا مِنْ حَقِّ الوَلَدِ.

قَالَ النبيُّ ﷺ فِي بَيَانِ صِفَاتِ المَرْأَةِ الصَّالِحَةِ: «**الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ**»(١)، «**الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ**»(٢).

هَذِهِ الصِّفَاتُ هِيَ صِفَاتُ المَرْأَةِ الصَّالِحَةِ.

---

(١) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ١٠٩٠، رقم ١٤٦٧)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

(٢) أخرج النسائي في «**المجتبىٰ**»: (٦/ ٦٨، رقم ٣٢٣١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ**».

والحديث حسنه الألباني في «**الصحيحة**»: (٤/ ٤٥٣، رقم ١٨٣٨)، وروي نحوه عن ابن عباس، وأبي أمامة رضي الله عنهم، بلفظ: «...، **الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ**».

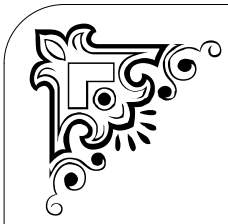

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ الْمُسْلِمِ: حَقُّهُ فِي الْحَيَاةِ

إِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَمَرَكُمْ فِي كِتَابِهِ أَلَّا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ ذُكُورٍ وَإِنَاثٍ بِسَبَبِ الْفَقْرِ وَضِيقِكُمْ مِنْ رِزْقِهِمْ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ مَوْجُودًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْقَاسِيَةِ الظَّالِمَةِ.

نَحْنُ تَكَفَّلْنَا بِرِزْقِ الْجَمِيعِ، فَلَسْتُمُ الَّذِينَ تَرْزُقُونَ أَوْلَادَكُمْ، بَلْ وَلَا أَنْفُسَكُمْ، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ ضِيقٌ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]: وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ؛ تَخَلُّصًا مِنْ أَزْمَةِ الْفَقْرِ الْوَاقِعِ، فَإِنِّي رَازِقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ.

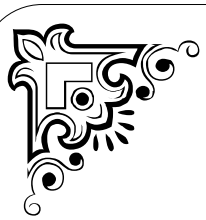
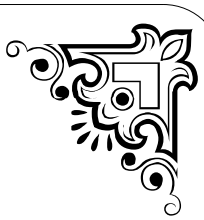

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ:
الِالْتِزَامُ بِسُنَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ وِلَادَتِهِ

فَقَدْ سَنَّ النَّبِيُّ ﷺ سُنَنًا بَعْدَ وِلَادَةِ الطِّفْلِ يَنْبَغِي أَنْ نَتَمَسَّكَ بِهَا؛ وَمِنْهَا:

* **تَحْنِيكُ الْمَوْلُودِ، وَالدُّعَاءُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ: فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:** «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤْتَىٰ بِالصِّبْيَانِ، فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ، وَيحَنِّكُهُمْ»(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَ«**التَّحْنِيكُ**»: أَنْ تَمْضُغَ التَّمْرَ حَتَّىٰ يَلِينَ، ثُمَّ تَدْلُكُهُ بِحَنَكِ الصَّبِيِّ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُومَ بِتَحْنِيكِ الصَّبِيِّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالصَّلَاحِ وَالْعِلْمِ، وَيَدْعُوَ لَهُ بِالْبَرَكَةِ -أَيْ: يَقُولُ: بَارَكَ اللهُ عَلَيْكَ-.

وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ؛ مِنْهَا: عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ: إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (١١/ ١٥١، رقم ٦٣٥٥)، ومسلم في «**الصحيح**»: (١/ ٢٣٧، رقم ٢٨٦) و(٣/ ١٦٩١، رقم ٢١٤٧) واللفظ له.

ولفظ البخاري: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَىٰ بِالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ**،...»، دون التبريك.

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٩/ ٥٨٧، رقم ٥٤٦٧)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٦٩٠، رقم ٢١٤٥).

*** وَمِنَ السُّنَنِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ نَحْرِصَ عَلَيْهَا لِلْمَوْلُودِ: سُنَّةُ النَّسِيكَةِ عَنِ الْمَوْلُودِ، وَاسْتِنَانُ تَسْمِيَتِهِ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَحَلْقُ شَعْرِهِ، وَالتَّصَدُّقُ بِوَزْنِهِ فِضَّةً؛ فَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:** «أَنَّهُ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَوَضْعِ الْأَذَىٰ عَنْهُ، وَالْعَقِّ»(١). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَحَسَّنَهُ لِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ.

هَذَا الْحَدِيثُ فِي تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ -أَيْ مِنَ الْوِلَادَةِ-.

وَكَذَلِكَ أَمَرَ ﷺ بِوَضْعِ الْأَذَىٰ عَنْهُ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هُوَ حَلْقُ شَعْرِ الْمَوْلُودِ»(٢).

وَقِيلَ: «أَرَادَ بِهِ تَطْهِيرَهُ مِنَ الْأَوْسَاخِ وَالْأَوْضَارِ الَّتِي تَلَطَّخَ بِهَا فِي حَالِ الْوِلَادَةِ».

***** وَيُتَصَدَّقُ بِوَزْنِ الشَّعْرِ فِضَّةً، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا فَاطِمَةُ! احْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً**»(٣).

---

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٥/ ١٣٢، رقم ٢٨٣٢).
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، والحديث حسنه لشواهده الألباني في تخريج «**الكلم الطيب**»: (ص١٦٣، رقم ٢١٤).

(٢) أخرجه أحمد في «**المسند**»: (٤/ ١٨ و٢١٥)، من طريق: ابْنِ عَوْنٍ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عرُوبَة، قَالَا: كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ حَلْقَ الرَّأْسِ، فَلَا أَدْرِي مَا هُوَ!».
وقال الحسن البصري: «إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ حَلْقُ الرَّأْسِ»، أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٣/ ١٠٦، رقم ٢٨٤٠)، بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٤/ ٩٩، رقم ١٥١٩)، من حديث: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: عَقَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الحَسَنِ بِشَاةٍ، وَقَالَ: «**يَا فَاطِمَةُ، احْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً**».

=

قَالَتْ: «فَوَزَنَّاهُ؛ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضُ دِرْهَمٍ».

وَتَصَدَّقَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِوَزْنِ الشَّعْرِ فِضَّةً كَمَا أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَأَمَّا «**الْعَقُّ عَنْهُ**»: فَالْمُرَادُ مِنْهُ الْعَقِيقَةُ، وَهِيَ الذَّبِيحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ.

وَالْعَقِيقَةُ مَشْرُوعَةٌ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ؛ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَىٰ**»(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

يُنْسَكُ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ، وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ؛ مِنْهَا:

«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْسِكَ عَنْ وَلَدِهِ؛ فَلْيَنْسِكْ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»(٢). وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَىٰ»، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» وَغَيْرِهِ.

وَيُقَالُ لَهَا: «**نَسِيكَةٌ**»، **وَلَا يُقَالُ لَهَا**: «**عَقِيقَةٌ**»؛ يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ -وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْعَقِيقَةِ- قَالَ: «**لَا يُحِبُّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعُقُوقَ**»(٣).

=

قَالَ: فَوَزَنَتْهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، والحديث حسنه لشواهده الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٤/ ٣٨٣-٣٨٤، رقم ١١٦٤).

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٩/ ٥٩٠، رقم ٥٤٧١)، من حديث: سَلْمَان بْن عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٣/ ١٠٧، رقم ٢٨٤٢)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (٧/ ١٦٢، رقم ٤٢١٢) واللفظ له، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحديث حسنه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٤/ ٣٩٢، رقم ١١٦٦).

(٣) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٣/ ١٠٧، رقم ٢٨٤٢)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (٧/ ١٦٢، رقم ٤٢١٢) واللفظ له، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

=

فَعَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِالتَّسْمِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ -وَهِيَ النَّسِيكَةُ-، عَلَيْنَا أَنْ نَلْزَمَهَا، وَلَا حَرَجَ أَنْ نَأْخُذَ بِالتَّسْمِيَةِ الْأُخْرَىٰ الَّتِي أَتَتْ عَلَىٰ سَبِيلِ الْجَوَازِ أَحْيَانًا، وَأَمَّا التَّسْمِيَةُ الصَّحِيحَةُ الشَّرْعِيَّةُ فَهِيَ النَّسِيكَةُ.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَىٰ اسْتِنَانِ التَّسْمِيَةِ، وَأَنَّ الْمُسْتَحَبَّ أَنْ يُسَمَّىٰ يَوْمَ سَابِعِهِ، فَإِذَا سُمِّيَ يَوْمَ الْوِلَادَةِ جَازَ؛ لِمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(١)، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ؛ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ**».

فَيُحْمَلُ مَا فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ عَلَىٰ الِاسْتِحْبَابِ.

لَعَلَّ الْحِكْمَةَ فِي تَأْخِيرِ التَّسْمِيَةِ إِلَىٰ الْيَوْمِ السَّابِعِ هُوَ التَّأَنِّي فِي اخْتِيَارِ الِاسْمِ الْحَسَنِ؛ لِأَنَّ تَحْسِينَ الِاسْمِ مُسْتَحَبٌّ.

* **وَمِنَ السُّنَّةِ: اخْتِيَارُ اسْمٍ حَسَنٍ لِلْمَوْلُودِ؛** فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(٢)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَىٰ اللهِ: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**».

وَعَنْ أَبِي وَهْبٍ الْجُشَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا: حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحُهَا: حَرْبٌ وَمُرَّةٌ**»(٣).

=

والحديث حسنه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٤/ ٣٩٢، رقم ١١٦٦).

(١) «**صحيح مسلم**»: (٤/ ١٨٠٧، رقم ٢٣١٥).

(٢) أخرجه مسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٦٨٢، رقم ٢١٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (٤/ ٢٨٧، رقم ٤٩٥٠) واللفظ له، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (٦/ ٢١٨، رقم ٣٥٦٥).

=

خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَحَسَّنَهُ لِغَيْرِهِ -دُونَ جُمْلَةِ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ»- الْأَلْبَانِيُّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَىٰ «الْكَلِمِ الطَّيِّبِ»، وَفِي «الْإِرْوَاءِ»، وَفِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

*** وَأَمَّا التَّهْنِئَةُ بِالْمَوْلُودِ؛ فَلَمْ يَرِدْ فِيهَا حَدِيثٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَيْسَ هُنَاكَ سِوَىٰ آثَارٍ تُرْوَىٰ عَنِ التَّابِعِينَ؛ مِنْهَا:**

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ التَّهْنِئَةِ؛ كَيْفَ أَقُولُ؟

قَالَ: «قُلْ: جَعَلَهُ اللهُ مُبَارَكًا عَلَيْكَ، وَعَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»(١). أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي كِتَابِ «الدُّعَاءِ».

وَكَذَلِكَ الْأَثَرُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «كَانَ أَيُّوبُ إِذَا هَنَّأَ رَجُلًا بِمَوْلُودٍ قَالَ: «جَعَلَهُ اللهُ مُبَارَكًا عَلَيْكَ، وَعَلَىٰ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»(٢).

فَمِثْلُ هَذَا الْآثَارِ خَيْرٌ بِكَثِيرٍ مِمَّا نَسْمَعُهُ الْيَوْمَ؛ مِنَ اسْتِعْمَالِ بَعْضِ الْأَلْفَاظِ الْمُخْتَرَعَةِ الَّتِي لَمْ يُجْزِهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَعَ هَذَا فَلَا نَلْتَزِمُ بِهَذِهِ التَّهْنِئَةِ،

=

والحديث حسنه لغيره دون جملة الأنبياء: «**تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ**» فضعفها الألباني في «**إرواء الغليل**»: (٤/ ٤٠٨-٤٠٩، رقم ١١٧٨)، وفي هامش «**الكلم الطيب**»: (ص١٦٤، رقم٢١٨).

(١) أخرجه الطبراني في «**الدعاء**»: (ص٢٩٤، رقم ٩٤٥)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «**العيال**» ضمن موسوعة ابن أبي الدنيا الحديثية: (٤/ ٢٩٠، رقم ٢٠٠)، والطبراني في «**الدعاء**»: (ص٢٩٤، رقم ٩٤٦)، وأبو نعيم في «**حلية الأولياء**»: (٣/ ٨، ترجمة٢٠١)، بإسناد صحيح.

كَمَا لَوْ أَنَّ حَدِيثًا جَاءَ فِيهَا، وَلَا نَجْعَلُهَا كَغَيْرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ وَالدَّعَوَاتِ الثَّابِتَاتِ فِي السُّنَّةِ، فَمَنْ قَالَ بِهَا أَحْيَانًا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا تَثْرِيبَ عَلَيْهِ.

وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم أَنَّهُ أَذَّنَ أَوْ أَقَامَ فِي أُذُنِ الْمَوْلُودِ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي هَذَا إِمَّا مَوْضُوعَةٌ، وَإِمَّا شَدِيدَةُ الضَّعْفِ، وَإِمَّا ضَعِيفَةٌ لَيْسَ هُنَاكَ مَا يُقَوِّيهَا، فَتَبْقَىٰ عَلَىٰ ضَعْفِهَا.

فَلَيْسَ فِي هَذَا مِنْ سُنَّةٍ، فَيَكُونُ الْفِعْلُ بِدْعَةً، وَاللهُ تَعَالَىٰ الْمُسْتَعَانُ.

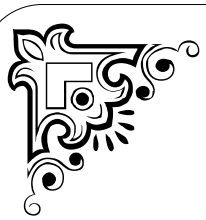
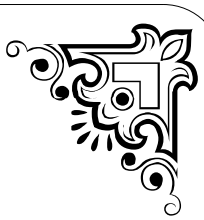

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: الرَّضَاعَةُ

لَقَدْ أَرْشَدَ اللهُ تَعَالَىٰ الْوَالِدَاتِ: أَنْ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ كَمَالَ الرَّضَاعَةِ، وَهِيَ سَنَتَانِ ﴿ ۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وَهَذَا خَبَرٌ بِمَعْنَىٰ الْأَمْرِ؛ تَنْزِيلًا لَهُ مَنْزِلَةَ الْمُتَقَرِّرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ أَمْرٍ بِأَنْ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ، وَلَمَّا كَانَ الْحَوْلُ يُطْلَقُ عَلَىٰ الْكَامِلِ وَعَلَىٰ مُعْظَمِ الْحَوْلِ، قَالَ: كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ.

فَإِذَا تَمَّ لِلرَّضِيعِ حَوْلَانِ؛ فَقَدْ تَمَّ رَضَاعُهُ، وَصَارَ اللَّبَنُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْأَغْذِيَةِ، فَلِهَذَا كَانَ الرَّضَاعُ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ غَيْرَ مُعْتَبَرٍ، لَا يُحَرِّمُ.

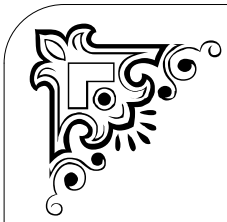

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: رِعَايَتُهُ وَالْإِنْفَاقُ عَلَيْهِ مِنْ حَلَالٍ

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ .. ﴾ الْآيَةَ. [البقرة: ٢١٥].

يَسْأَلُكَ أَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللهِ! مَاذَا يُنْفِقُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ؟

قُلْ لَهُمْ: مَا تَفْعَلُوا مِنْ إِنْفَاقِ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ؛ فَأَنْفِقُوهُ فِي هَذِهِ؛ وَذَكَرَ ﷻ مِنْهَا:

* الْوَالِدَانِ؛ لِمَا لَهُمَا مِنْ فَضْلِ الْوِلَادَةِ وَالْعَطْفِ وَالتَّرْبِيَةِ.

* وَالْأَقْرَبُونَ مِنْ أَهْلِكُمْ وَذَوِي أَرْحَامِكُمْ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِبَدَنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِزَوْرِكَ** -أَيْ: لِضِيفَانِكَ وَزَائِرِيكَ- **عَلَيْكَ حَقًّا، فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٤/ ٢١٨، رقم ١٩٧٥)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ٨١٣، رقم ١١٥٩)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا**
=

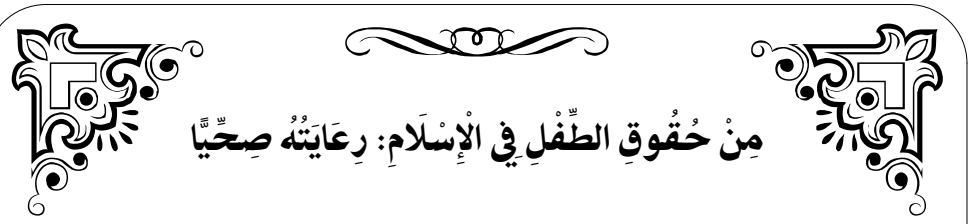

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: رِعَايَتُهُ صِحِّيًّا

۞ أَوَّلًا: رِعَايَةُ صِحَّتِهِ الْجَسَدِيَّةِ:

* **يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَهْتَمَّ بِصِحَّةِ الْأَطْفَالِ**؛ لِأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللهِ عَلَىٰ الْعَبْدِ نِعْمَةُ الصِّحَّةِ، فَفِي نُصُوصِ الْكِتَابِ الْعَظِيمِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ فَضْلِ الصِّحَّةِ وَفَضْلِ الْعَافِيَةِ، وَجَلَالِ ذَلِكَ؛ لِجَمِيلِ أَثَرِهِ، وَلِعَظِيمِ قَدْرِهِ فِي دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عِنْدَ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُسْلِمِ.

* **وَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُعَلِّمَ الطِّفْلَ السُّنَنَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالطَّهَارَةِ وَالنَّظَافَةِ؛ مِنْ أَجْلِ الْحِفَاظِ عَلَى صِحَّتِهِمْ**؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ أَمْرَاضِنَا هِيَ مُخَالَفَةٌ لِلسُّلُوكِيَّاتِ الصَّحِيحَةِ، أَمْرَاضُنَا فِي جُمْلَتِهَا سُلُوكِيَّاتٌ خَاطِئَةٌ مُخْطِئَةٌ!!

=

عَبْدَ اللهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، فَقُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا،... »، الحديث.

وفي رواية لمسلم: (٢/ ٨١٤): «وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»، بدل قوله: «وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

۞ ثَانِيًا: رِعَايَةُ صِحَّةِ الطِّفْلِ النَّفْسِيَّةِ:

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ أَمْرَاضَنَا النَّفْسِيَّةَ فِي جُمْلَتِهَا سُلُوكِيَّاتٌ خَاطِئَةٌ.

يَقُولُ النَّفْسِيُّونَ الْمُحْدَثُون: «إِنَّهُ لَا عُصَابَ فِي الْكِبَرِ إِلَّا بِعُصَابٍ فِي الصِّغَرِ».

يَعْنِي: الْإِنسَانُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُصَابَ بِالْمَرَضِ النَّفْسِيِّ فِي كِبَرِهِ إِلَّا إِذَا كَانَتَ أُصُولُ هَذَا الْمَرَضِ النَّفْسِيِّ قَدْ تَحَصَّلَ عَلَيْهَا فِي صِغَرِهِ.

وَحَدَّدَهَا زَعِيمُ هَؤُلَاءِ (سِيجْمُونْدُ فُرُويد) بِسِتِّ سَنَوَاتٍ؛ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ السِّتَّ سَنَوَاتِ الْأُولَىٰ خَطِيرَةٌ جِدًّا فِي حِيَاةِ أَيِّ طِفْلٍ.

*** خُطُورَةُ الْقَسْوَةِ فِي الصِّغَرِ عَلَى الصِّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ لِلْأَطْفَالِ:**

عِنْدَمَا تَأْتِي القَسْوَةُ، وَيَأْتِي الضَّرْبُ فِي هَذِهِ السِّنِّ الْبَاكِرَةِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ بِمَفْهُومِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ ﷺ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (١/ ١٣٣، رقم ٤٩٥)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بلفظ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**».

والحديث صححه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (١/ ٢٦٦، رقم ٢٤٧).

لَمْ يَأْتِ الضَّرْبُ عَلَىٰ تَرْكِ الصَّلَاةِ -وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ فِي دِينِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنَ الْأُمُورِ الْعَمَلِيَّةِ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ وَهُوَ الصَّلَاة-.

وَتَرْكُ الصَّلَاةِ هُوَ أَكْبَرُ كَبِيرٍ يُمْكِنُ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الْأُمُورِ الْعَمَلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَتَيْنِ هِيَ أَمْرٌ قَلْبِيٌّ يُقِرُّ بِهِ الْقَلْبُ، وَيَنْطِقُ بِهِ اللِّسَانُ.

وَأَمَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ فَهُوَ أَمْرٌ يَتَعَلَّقُ بِالْجَسَدِ، لَيْسَ هُنَاكَ خَطَأٌ يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ الطِّفْلُ - وَهُوَ دُونَ العَاشِرَةِ- أَكْبَرَ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ، وَمَعَ ذَلِكَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَأْمُرْ بِالضَّرْبِ عَلَىٰ تَرْكِ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ بُلُوغِ الْعَشْرِ.

يَقُولُ ﷺ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ**»: مُجَرَّدُ أَمْرٍ، مَعَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ مِنَ التَّرْكِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ.

وَلَكِنَّ الضَّرْبَ هَاهُنَا عَلَىٰ تَرْكِ الصَّلَاةِ مَمْنُوعٌ، بِنَصِّ حَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ**»، ثُمْ: «**وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ**».

يَأْتِي هَذَا الرَّجُلُ -وَهُوَ ضَالٌّ مُنْحَرِفٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ (سِيجْمُونْدُ فُرُويد)- يَقُولُ: «إِنَّهُ لَا عُصَابَ فِي الْكَبَرِ إِلَّا بِعُصَابٍ فِي الصِّغَرِ»، وَيُحَدِّدُ السِّتَّ سَنَواتٍ الأُولَىٰ.

نَقُولُ لَهُ: إِنْ كُنْتَ قَدِ اهْتَدَيْتَ لِهَذَا، وَكَانَ صَحِيحًا بِالْفِطْرَةِ أَوْ بِوَسَائِلِ الْعِلْمِ الحَدِيثِ، فَاعْلَمْ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ مُنْذُ مَا يَزِيدُ عَلَىٰ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِئَةِ سَنَةٍ ﷺ.

إِذَنْ؛ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا يُحَدِّدُ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ؛ إِنَّمَا يَحْمِي الْإِنْسَانَ مِنْ أَنْ يَتَحَصَّلَ عَلَىٰ الْبَوَادِرِ الَّتِي تُؤَدِّي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَىٰ الْمَرَضِ النَّفْسِيِّ.

وَإِذَنْ؛ فَهَذِهِ الْقَسْوَةُ الْمُفْرَطُ فِيهَا، وَهَذِهِ السُّلُوكِيَّاتُ الْخَاطِئَةُ تُؤَثِّرُ عَلَىٰ النَّفْسِيَّاتِ الْغَضَّةِ الطَّرِيَّةِ، ثُمَّ يَتَأَتَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ الْمَرَضُ النَّفْسِيُّ.

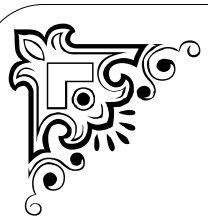

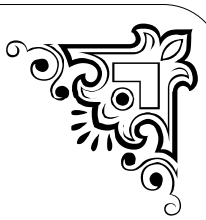

رَبُّوا الْأَطْفَالَ عَلَى التَّوْحِيدِ

*** رَبُّوا الْأَطْفَالَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَإِدْمَانِ ذِكْرِ اللهِ؛ لِتَصِحَّ نُفُوسُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ، قَالَ اللهُ** جَلَّ وَعَلَا: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨].

يَهْدِي إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ الَّذِينَ تَسْكُنُ قُلُوبُهُمْ وَتَخْشَعُ، فَلَا يَبْقَىٰ فِيهَا قَلَقٌ وَلَا اضْطِرَابٌ، وَيُقَوِّي اللهُ ﷻ يَقِينَهُمْ بِمَا يُوَفِّقُهُمْ إِلَيْهِ مِنْ ذِكْرِهِ، وَهُمْ يَتَفَكَّرُونَ وَيَتَدَبَّرُونَ فِي صِفَاتِ رَحْمَةِ اللهِ وَعَفْوِهِ وَغُفْرَانِهِ، وَمَا أَعَدَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْرٍ عَظِيمٍ.

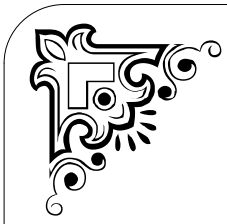

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ: الرِّفْقُ وَالرَّحْمَةُ بِهِ

لَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا شَفِيقًا بِالْأَطْفَالِ؛ وَمِنْ تَوَاضُعِهِ ﷺ وَشَفَقَتِهِ وَرَحْمَتِهِ بِالْأَطْفَالِ؛ أَنَّهُ كَانَ يُضَاحِكُهُمْ؛ فَعَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَدُعِينَا إِلَىٰ طَعَامٍ فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ.

فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَمُرُّ مَرَّةً هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا، يُضَاحِكُهُ حَتَّىٰ أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَىٰ يَدَيْهِ فِي ذَقَنِهِ وَالْأُخْرَىٰ فِي رَأْسِهِ.

ثُمَّ اعْتَنَقَهُ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ**»(١). هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَسَلَكَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

---

(١) «**الأدب المفرد**»: (ص١٠٠، رَقْم ٣٦٤)، وأَخْرَجَهُ أيضا: التِّرْمِذِيّ في «**الجامع**»: (٥/ ٦٥٨، رَقْم ٣٧٧٥)، وابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٥١، رَقْم ١٤٤)، بلفظ: «...، **أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا**،...» الحديث

وَالحديث حَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيّ في «**صَحِيحِ الأدبِ المُفردِ**»: (ص١٤٦، رَقْم ٢٧٩)، وَفِي «**السِّلْسِلَةِ الصَحِيحَةِ**»: (٣/ ٢٢٩، رَقْم ١٢٢٧).

«**سِبْطَانِ**»: «السِّبْطُ»: وَلَدُ الْبِنْتِ، مَأْخَذُهُ مِنَ «السَّبَطِ» بِالْفَتْحِ وَهِيَ شَجَرَةٌ لَهَا أَغْصَانٌ كَثِيرَةٌ وَأَصْلُهَا وَاحِدٌ، كَأَنَّ الْوَالِدَ بِمَنْزِلَةِ الشَّجَرَةِ، وَكَأَنَّ الْأَوْلَادَ بِمَنْزِلَةِ الْأَغْصَانِ.

* **وَمِنَ الرَّحْمَةِ بِالْأَوْلَادِ: تَقْبِيلُهُمْ، وَمُدَاعَبَتُهُمْ**؛ فَعَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟**»(١). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٣١٧)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٦٦٥)، مِنْ طَرِيقِ: هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِهِ.

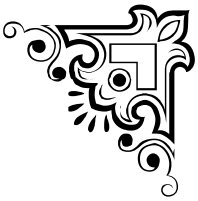

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: الْعَدْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِخْوَتِهِ

إِنَّ الْإِسْلَامُ هُوَ دِينُ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ؛ دِينُ الْعَدْلِ الَّذِي أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَلْتَزِمُوا الْعَدْلَ فِي جَمِيعِ حَيَاتِهِمْ، وَأَنْ يُحْسِنُوا إِلَىٰ النَّاسِ.

* **لَقَدْ جَعَلَ اللهُ الْعَلَاقَاتِ بَيْنَ النَّاسِ مُؤَسَّسَةً عَلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعَدْلُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ فِي النَّفَقَةِ وَالْهِبَاتِ**؛ فَيَجِبُ مُعَامَلَةُ الْأَبِ أَوْلَادَهُ بِالْعَدْلِ فِي الْهِبَةِ لَهُمْ.

فَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نِحْلَةً، فَقَالَتْ أُمُّ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا أَرْضَىٰ حَتَّىٰ تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

فَذَهَبَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ؛ لِيُشْهِدَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: «**أَلَكَ بَنُونَ؟**».

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: «**أَنَحَلْتَهُمْ مِثْلَ هَذَا؟**».

قَالَ: لَا.

قَالَ ﷺ: «**لَا أَشْهَدُ، أَشْهِدْ عَلَىٰ هَذَا غَيْرِي، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ**»، ثُمَّ قَالَ: «**اتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ، أَتُحِبُّ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟**».

قَالَ: نَعَمْ.

فَرَجَعَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ فِي هِبَتِهِ لِوَلَدِهِ النُّعْمَانَ(١).

❀❀❀

(١) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٥/ ٢١١، رقم ٢٥٨٧)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٢/ ١٢٤٢-١٢٤٤، رقم ١٦٢٣)، من حديث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَىٰ حَتَّىٰ تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ عَلَىٰ صَدَقَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**اتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ**»، فَرَجَعَ أَبِي، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

وفي رواية لهما: «**فَلَا تُشْهِدْنِي إِذًا، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ**»، وفي رواية لمسلم: «**فَأَشْهِدْ عَلَىٰ هَذَا غَيْرِي**»، ثُمَّ قَالَ: «**أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟**» قَالَ: بَلَىٰ، قَالَ: «**فَلَا إِذًا**».

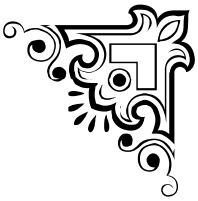

مِنْ أَعْظَمِ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: تَرْبِيَتُهُ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

«إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَىٰ الْعَبْدِ أَنْ يَكُونَ فِي كَفَالَةِ الصَّالِحِينَ الْأَخْيَارِ؛ فَإِنَّ الْمُرَبِّيَ وَالْكَافِلَ لَهُ الْأَثَرُ الْأَعْظَمُ فِي حَيَاةِ الْمَكْفُولِ وَأَخْلَاقِهِ وَآدَابِهِ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللهُ الْمُرَبِّينَ بِالتَّرْبِيَةِ الطَّيِّبَةِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَىٰ الْحَثِّ عَلَىٰ الْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ، وَالتَّرْهِيبِ مِنْ مَسَاوِئِ الْأَخْلَاقِ»[1].

*** أُسُسُ تَرْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم لِلنَّاشِئَةِ:**

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَنَاطَ التَّكْلِيفِ فِي الْإِسْلَامِ: الْبُلُوغُ مَعَ الرُّشْدِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَلَكِنْ عَلَىٰ أَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ أَنْ يُرَاعُوا أَبْنَاءَهُمْ فِي صِغَرِهِمْ، وَيُرَبُّوهُمْ عَلَىٰ تَحَمُّلِ تَكَالِيفِ الْإِسْلَامِ؛ حَتَّىٰ تَسْهُلَ عَلَىٰ نُفُوسِهِمْ، وَيَنْشَئُوا عَلَىٰ حُبِّهَا، وَيُدَاوِمُوا عَلَيْهَا.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ**

---

(١) «**تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن**» ضمن مجموع مؤلفات العلامة السعدي: (٣/ ٢٥٤)، (الرياض: دار الميمان، ط١، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).

سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِلَفْظِ: «**عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرٍ**»(٢).

وَقَدْ كَانَ الرَّسُولُ ﷺ وَالصَّحَابَةُ رضي الله عنهم يَقُومُونَ بِتَرْبِيَةِ النَّاشِئَةِ عَلَىٰ الْأَدَبِ الْكَرِيمِ، وَعَلَىٰ الْتِزَامِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، فَقَدْ رَأَىٰ الرَّسُولُ ﷺ رَبِيبَهُ فِي حَجْرِهِ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنهما رَآهُ تَطِيشُ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ أَثْنَاءَ الطَّعَامِ -وَكَانَ يَأْكُلُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ-، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ -مُعَلِّمًا، وَمُهَذِّبًا، وَمُؤَدِّبًا-: «**يَا غُلَامُ! سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»(٣).

وَيَبْقَىٰ أَثَرُ هَذَا التَّأْدِيبِ فِي نَفْسِ الْغُلَامِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ حَيَاتَهُ كُلَّهَا، اسْتَمِعْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ بَعْدُ: «**فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: (١/ ١٣٣، رقم ٤٩٤)، والترمذي في «**الجامع**»: (٢/ ٢٥٩، رقم ٤٠٧) واللفظ له، من حديث: سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ.

ولفظ أبو داود: «**مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا**».

قال الترمذي: «حديث حسن»، والحديث حسنه الألباني في «**إرواء الغليل**»: (١/ ٢٦٧، رقم ٢٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: (٩/ ٥٢١، رقم ٥٣٧٦)، ومسلم في «**الصحيح**»: (٣/ ١٥٩٩، رقم ٢٠٢٢).

أَيْ: فَمَا زَالَتْ تِلْكَ هَيْئَةَ أَكْلَتِي بَعْدُ، عَلَىٰ حَسَبِ مَا عَلَّمَهُ إِيَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(١)، **عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ** رضي الله عنها **قَالَتْ**: «كُنَّا نُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ -أَيْ: مِنَ الصُّوفِ- فَإِذَا بَكَىٰ أَحَدُهُمْ عَلَىٰ الطَّعَامِ؛ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ -تَعْنِي: اللُّعْبَةَ- حَتَّىٰ يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ».

فَهَكَذَا تَرْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ رَبَّىٰ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ رضي الله عنهم أَبْنَاءَهُمْ، فَخَرَجَتْ أَجْيَالٌ مُسْلِمَةٌ تَنْشُرُ الْخَيْرَ فِي رُبُوعِ الْأَرْضِ، وَعَاشَتْ بِالْإِسْلَامِ وَلِلْإِسْلَامِ.

لَقَدْ حَثَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَلَى ضَرُورَةِ الِاهْتِمَامِ بِتَرْبِيَةِ الْأَطْفَالِ وَالشَّبَابِ؛ قَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلَا فِي أَصْحَابِ الْكَهْفِ: ﴿نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُواْ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

نَحْنُ بِعَظَمَةِ رُبُوبِيَّتِنَا وَشُمُولِ عِلْمِنَا نَقْرَأُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ؛ خَبَرَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ ذَا الشَّأْنِ، مُتَّصِفًا بِأَنَّهُ حَقٌّ ثَابِتٌ، إِنَّهُمْ شُبَّانٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ، وَزِدْنَاهُمْ بِمَعُونَتِنَا وَتَوْفِيقِنَا إِيمَانًا وَبَصِيرَةٍ.

وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ الْفِتْيَانَ الشَّبَابَ أَسْرَعُ اسْتِجَابَةً لِنِدَاءِ الْحَقِّ، وَأَشَدُّ عَزْمًا وَتَضْحِيَةً فِي سَبِيلِهِ.

---

(١) «**صحيح البخاري**»: (٤/ ٢٠١، رقم ١٩٦٠)، وأخرجه أيضا: مسلم في «الصحيح»: (٢/ ٧٩٨-٧٩٩، رقم ١١٣٦).

وَمِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

ضَرُورَةُ الِاهْتِمَامِ بِتَرْبِيَةِ الشَّبَابِ؛ لِأَنَّهُمْ أَزْكَىٰ قُلُوبًا، وَأَنْقَىٰ أَفْئِدَةً، وَأَكْثَرُ حَمَاسًا، وَعَلَيْهِمْ تَقُومُ نَهْضَةُ الْأُمَمِ.

وَقَدْ جَمَعَ الشَّبَابُ بَيْنَ الْإِقْرَارِ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالْتِزَامِ ذَلِكَ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ كَمَالِ مَعْرِفَتِهِمْ بِرَبِّهِمْ، وَزِيَادَةِ الْهُدَىٰ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ لَهُمْ.

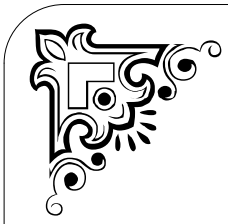

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى التَّوْحِيدِ

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَرْبِيَةِ أَبْنَائِنَا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَفِي الدُّعَاءِ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا مُوَحِّدِينَ؛ فقَدْ أَخْبَرَ اللهُ -تَعَالَىٰ ذِكْرُهُ- عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّهُمَا كَانَا يَرْفَعَانِ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ: رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْتَسْلِمَيْنِ لِأَمْرِكَ، خَاضِعَيْنِ لِطَاعَتِكَ، لَا نُشْرِكُ مَعَكَ فِي الطَّاعَةِ أَحَدًا سِوَاكَ، وَلَا فِي الْعِبَادَةِ غَيْرَكَ.

وَدَعَوَا اللهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا أَهْلَ طَاعَتِهِ وَوِلَايَتِهِ وَالْمُسْتَجِيبِينَ لِأَمْرِهِ.

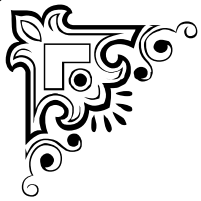
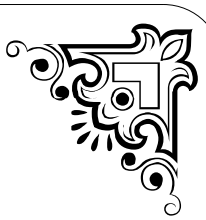

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى أَدَاءِ الْعِبَادَاتِ

لَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم يُعَلِّمُونَ الْأَطْفَالَ فِقْهَ الْعِبَادَاتِ، وَيُعَوِّدُونَهُمْ عَلَى أَدَائِهَا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَرَأَىٰ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.

فَكَانَ صِيَامُهُ فَرْضًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه -وَانْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ-، قَالَ ﷺ: «**أَذِّنْ فِي النَّاسِ: أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ؛ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ**».

وَفِي رِوَايَةِ الرُّبَيِّعِ رضي الله عنها(١): «فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ، وَنَذْهَبُ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ -أَيْ: مِنَ الصُّوفِ الْمَنْفُوشِ-، فَإِذَا بَكَىٰ أَحَدُهُمْ عَلَىٰ الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ». **وَفِي رِوَايَةٍ:** «فَإِذَا سَأَلُونَا -تَعْنِي الصِّبْيَانَ- الطَّعَامَ أَعْطَيْنَاهُمُ اللُّعْبَةَ تُلْهِيهِمْ، حَتَّىٰ يُتِمُّوا صَوْمَهُم».

وَهَذَا كُلُّهُ لِتَعْظِيمِ صِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ الْمُعَظَّمِ.

---

(١) تقدم تخريجه.

وَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ صَارَ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ مُسْتَحَبًّا، غَيْرَ وَاجِبٍ.

فَتَأَمَّلْ قَوْلَ الرُّبَيِّعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ».

*** وَمِنَ الْعِبَادَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ نُعَلِّمَهَا أَوْلَادَنَا، وَنَأْمُرَهُمْ بِهَا: الصَّلَاةُ: قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ:** ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠].

*** اتَّقُوا اللهَ فِي أَبْنَائِكُمْ وَعَلِّمُوهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ** ﷺ، **وَمُرُوهُمْ بِهَا؛** فَقَدْ قَالَ ﷺ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُم عَلَيْهَا لِعَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ**»(١).

مُرُوا أَهْلِيكُمْ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرُوا عَلَيْهَا -اصْطَبِرُوا عَلَىٰ الصَّلَاةِ، لَا عَلَىٰ الْأَهْلِ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَهَذَا أَمْرُ اللهِ-.

فَعَلَىٰ مَنْ كَانَ قَائِمًا عَلَىٰ أَهْلِهِ بِالرِّعَايَةِ بِمَا يُرْضِي رَبَّهُ جَلَّوَعَلَا أَنْ يُرَاعِيَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ، وَأَنْ يُرَاعِيَهُمْ فِي صِيَامِهِمْ، وَأَنْ يُرَاعِيَهُمْ فِي أَسْمَاعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ

---

(١) أخرجه أبو داود في «**السنن**»: ١/ ١٣٣، رقم (٤٩٥)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بلفظ: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**».
والحديث صححه الألباني في «**إرواء الغليل**»: ١/ ٢٦٦، رقم (٢٤٧)، وله شاهد من حديث: سبرة بن معبد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَلْسِنَتِهِمْ؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَهَا فُرْقَانًا بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْكُفْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»(١).

❀❀❀

(١) أخرجه الترمذي في «**الجامع**»: (٥/ ١٣، رقم ٢٦٢١)، والنسائي في «**المجتبىٰ**»: (١/ ٢٣١، رقم ٤٦٣)، وابن ماجه في «**السنن**»: (١/ ٣٤٢، رقم ١٠٧٩)، من حديث: بُرَيْدَةَ رضي الله عنه.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، والحديث صححه الألباني في «**صحيح الترغيب والترهيب**»: (١/ ٣٦٦، رقم ٥٦٤).

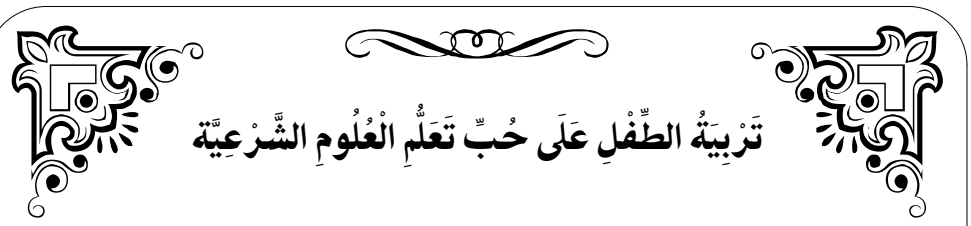

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى حُبِّ تَعَلُّمِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّة

إِنَّ مِنَ الْحُقُوقِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْأَبْنَاءِ:

* تَعْلِيمَهُمُ الْفُرُوضَ الْعَيْنِيَّةَ.

* تَأْدِيبَهُمْ بِالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَيَكُونُ ذَلِكَ بِتَعْرِيفِهِمْ فَضْلَ الْعِلْمِ وَطَلَبَتِهِ؛ وَالِاجْتِهَادِ فِي تَعْلِيمِهُمُ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ.

قَالَ فِي شَرَفِ الْعِلْمِ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَشْرَفَ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمَزِيدَ مِنْهُ كَمَا أَمَرَ أَنْ يَسْتَزِيدَهُ مِنَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ٩].

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٧١) ومواضع، ومسلم (١٠٣٧)، من حديث: مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه.

وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ**»(١).

* **عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ حُبَّ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ؛ فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ**(٢): «وَقَوْلُهُ ﷺ: «**إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ**»(٣).

❀❀❀

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٠).

والحديث أخرج نحوه مسلم في «صحيحه» (٢٦٩٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بلفظ: «...، **وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ**،...».

(٢) «مفتاح دار السعادة» (١/ ٦٦).

(٣) تقدم تخريجه، من حديث: أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

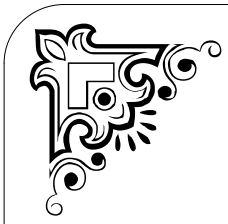

التَّرْبِيَةُ الرُّوحِيَّةُ الْقَلْبِيَّةُ لِلْأَطْفَالِ

*** إِنَّ تَرْبِيَةَ الْأَبْنَاءِ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَقَّفَ عِنْدَ حُدُودِ الِاهْتِمَامِ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالْمَلْبَسِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ الِاهْتِمَامُ بِالتَّرْبِيَةِ الرُّوحِيَّةِ الْقَلْبِيَّةِ؛ وَأَعْظَمُ سُبُلِ التَّرْبِيَةِ الرُّوحِيَّةِ لِلطِّفْلِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَذِكْرُ اللهِ.** فَالْبُيُوتُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مُنِيرَةً بِآيَاتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ بِقُرْآنِ الرَّحْمَنِ لَا بِقُرْآنِ الشَّيْطَانِ!!

لَقَدْ كَانَتْ أَبْيَاتُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ -لِمَنْ سَارَ فِي طُرُقَاتِ مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ- كَانَتْ تِلْكَ الْأَبْيَاتُ -أَبْيَاتُ الْأَصْحَابِ رضي الله عنهم- لَهَا بِاللَّيْلِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ(١).

---

(١) أخرج ابن المبارك في «**الزهد**»: (١/ ٧٢، رقم ٩٨)، ووكيع في «**الزهد**»: (ص٣٨٩، رقم ١٥٢)، والقاسم بن سلام في «**فضائل القرآن**»: (ص١٢٨)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (١٣/ ٤٢٠)، وأحمد في «**الزهد**»: (ص٢٨٢، رقم ٢٠٢٧)، بإسناد صحيح، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَطْرُقُ الْفُسْطَاطَ طُرُوقًا، فَيَسْمَعُ لِأَهْلِهِ دَوِيًّا كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ يَأْمَنُونَ مَا كَانَ أُولَئِكَ يَخَافُونَ؟!».
والفُسْطَاط: ضَرْب مِنَ الأَبْنِيَة فِي السَّفر دُونَ السُّرادِق، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْمَدِينَةُ الَّتِي فِيهَا مُجْتَمَع النَّاسِ، وَكُلُّ مَدِينَةٍ فُسْطَاط، انظر: «**النهاية في غريب الحديث**»: (٣/ ٤٤٥)، مادة: (فَسَطَ).

=

فَلْنُوَجِّهْ أَهْلِينَا وَلْنُوَجِّهْ أَنْفُسَنَا إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ إِلَّا بِتَرْكِ كِتَابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ لِأَنَّ التَّزْكِيَةَ لِلنَّفْسِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ.

إِنَّنَا نُقِيتُ أَهْلِينَا بِمَا تَقُومُ بِهِ أَجْسَادُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَعَلَيْنَا أَنْ نُقِيتَ أَرْوَاحَهُمْ، وَقُلُوبَهُمْ، وَأَنْفُسَهُمْ، وَعُقُولَهُمْ بِمَا فِيهِ الْحَيَاةُ الْبَاقِيَةُ، يَسْتَمِدُّونَ الْحَيَاةَ الْحَقِيقِيَّةَ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

أَلَا فَلْنُوَجِّهْهُمْ بَعْدَ أَنْ نُوَجِّهَ أَنْفُسَنَا إِلَىٰ ذِكْرِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا؛ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ قَسْوَةً لَا يُذِيبُهَا إِلَّا ذِكْرُ اللهِ.

❀❀❀

=

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه إِذَا هَدَأَتِ الْعُيُونُ قَامَ، فَسُمِعَ لَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ حَتَّىٰ يُصْبِحَ.

أخرجه ابن المبارك في «**الزهد**»: (١/ ٧٢، رقم ٩٧)، ووكيع في «**الزهد**»: (ص٣٩١، رقم ١٥٥)، وابن أبي شيبة في «**المصنف**»: (٢/ ٢٧٢)، وأحمد في «الزهد»: (ص١٢٨-١٢٩، رقم ٨٤٨)، والحاكم في «**المستدرك**»: (٣/ ٣١٥، رقم ٥٣٧٧)، وابن عساكر في «**تاريخ دمشق**»: (٣٣/ ١٦٥، ترجمة ٣٥٧٣)، بإسناد صحيح.

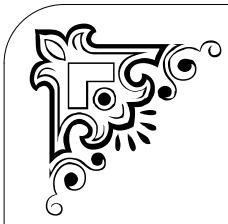

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ

إِنَّ مِنْ أَهَمِّ الْغَايَاتِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ نَسْعَى إِلَيْهَا فِي تَرْبِيَةِ أَبْنَائِنَا: تَرْبِيَتُهُمْ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ؛ فَقَدْ حَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْغَايَةَ مِنَ الْبَعْثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ فِي تَمَامِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**»(١).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ»، وَالْحَاكِمُ، وَأَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَد شَاكِر وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ أَنَّ إِمَامَ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ كَانَ فِي «حُسْنِ الْخُلُقِ» عَلَىٰ الْقِمَّةِ الشَّامِخَةِ، وَفَوْقَ الْغَايَةِ وَالْمُنْتَهَىٰ، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَنْهُ رَبُّهُ ﷻ: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ [القلم: ٤].

عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ.

أَخْبَرَ سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **فَقَالَ**: «قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٩٢، دار صادر)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٨١، رقم ٨٩٥٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٣)، والحاكم (٢/ ٦١٣، رقم ٤٢٢١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٥).

قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

قُلْتُ: بَلَىٰ.

قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ الْقُرْآنُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

وَمَعْنَىٰ أَنَّ خُلُقَهُ الْقُرْآنُ أَنَّهُ يَعْمَلُ بِهِ، وَيَقِفُ عِنْدَ حُدُودِهِ، وَيَتَأَدَّبُ بِآدَابِهِ، وَيَعْتَبِرُ بِأَمْثَالِهِ وَقَصَصِهِ، وَيَتَدَبَّرُهُ، وَيُحْسِنُ تِلَاوَتَهُ.

❀❀❀

(١) أخرجه مسلم (٧٤٦).

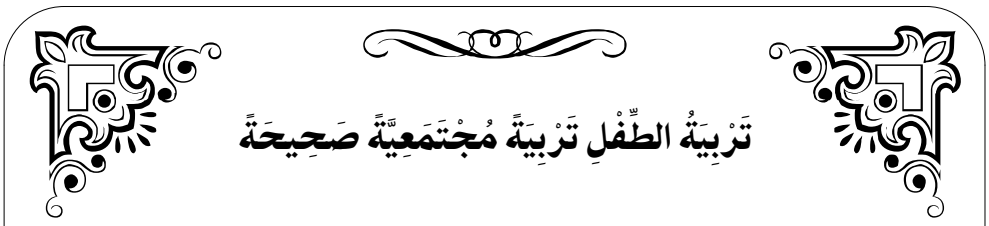

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ تَرْبِيَةً مُجْتَمَعِيَّةً صَحِيحَةً

فَمِنْ حُسْنِ التَّرْبِيَةِ لِلطِّفْلِ؛ تَرْبِيَتُهُ عَلَى بِرِّ أَبَوَيْهِ، وَصِلَةِ أَرْحَامِهِ، وَمُرَاعَاةِ جِيرَانِهِ، وَحُبِّ إِخْوَانِهِ، وَتَعْلِيمِهِ حُقُوقَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ.

عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ أَنَّ حَقَّ الْأَبَوَيْنِ يَلِي حَقَّ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَقَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفَرْضِيَّةِ وَالْوُجُوبِ.

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

* **عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ أَنْسَابَكُمْ؛ حَتَّى يَصِلُوا أَرْحَامَهُمْ:** فَقَدْ أَخْبَرَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ: «تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ، ثُمَّ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ؛ وَاللهِ إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ الشَّيْءُ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ، لَأَوْزَعَهُ ذَلِكَ عَنِ انْتِهَاكِهِ»[(١)]. **وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ**

---

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ» (١٥)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ فِي «الْبِرِّ وَالصِّلَةِ» (١١٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٣٢٠٢)، مِنْ طَرِيقِ: مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، بِهِ.

وَحَسَّنَ الْإِسْنَادَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٥٣).

الْإِسْنَادِ، وَصَحَّ مَرْفُوعًا». أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ وَالْحَاكِمُ، وَقَدْ جَمَعَ ذَلِكَ بِطُرُقِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(١).

* **عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ عِظَمَ حَقِّ الْجَارِ**؛ فَإِنَّ الْجَارَ لَهُ حَقٌّ بِإِطْلَاقٍ، سَوَاءٌ كَانَ مُسْلِمًا أَمْ كَانَ كَافِرًا، سَوَاءٌ كَانَ طَائِعًا أَمْ كَانَ عَاصِيًا، سَوَاءٌ كَانَ عَالِمًا أَمْ كَانَ جَاهِلًا، سَوَاءٌ كَانَ مُصَالِحًا أَمْ كَانَ مُخَاصِمًا.

الْجَارُ مُطْلَقُ الْجَارِ لَهُ حَقٌّ؛ لِأَنَّ النُّصُوصَ وَرَدَتْ مُطْلَقَةً مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، وَهَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ يَقُولُ قَوْلًا مُرْسَلًا عَامًّا مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**».

* **عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا جَسَدٌ وَاحِدٌ**:

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ! لَقَدْ مَثَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ بِالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَهَذَا هُوَ الْمِثَالُ الصَّحِيحُ لِكُلِّ شَعْبٍ مُؤْمِنٍ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»(٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٨٨٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٠١) (٧٢٨٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَىٰ» (٢٠٥٨٢)، وَفِي «الشُّعَبِ» (٧٥٦٩) (٧٥٧٠)، مِنْ طَرِيقِ: إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٧٧).

(٢) أخرجه البخاري في «**الصحيح**»: ١/ ٥٦٥، رقم (٤٨١)، ومسلم في «**الصحيح**»: ٤/ ١٩٩٩، رقم (٢٥٨٥)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَعَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمُ الْحُبَّ -حُبَّ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ-؛ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ، وَكَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «**وَاللهِ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَينَكُمْ**»(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

*** عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ حُقُوقَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ، وَرَبُّوهُمْ عَلَى أَدَائِهَا:**

ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» -وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ**»(٢).

❀❀❀

(١) أخرجه مسلم (٥٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) «صحيح مسلم» (٢١٦٢)، من طريق: الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ سِتٌّ**،...» الحديث، وأصله في «الصحيحين»؛ أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم أيضا (٢١٦٢)، من طريق: ابْنِ شِهَابٍ الزهري، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بلفظ: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ خَمْسٌ**:...» الحديث.

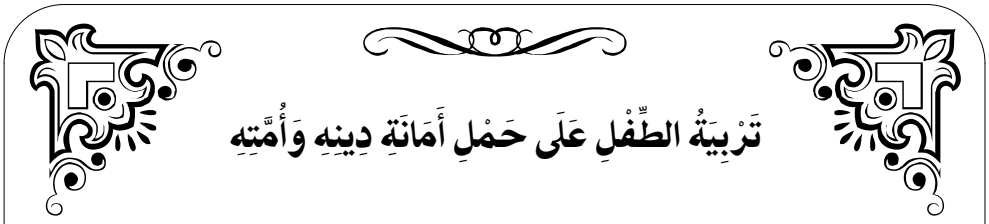

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى حَمْلِ أَمَانَةِ دِينِهِ وَأُمَّتِهِ

فَكَمَا سَلَفَ؛ عَلَىٰ أَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ أَنْ يُرَاعُوا أَبْنَاءَهُمْ فِي صِغَرِهِمْ، وَيُرَبُّوهُمْ عَلَىٰ تَحَمُّلِ تَكَالِيفِ الْإِسْلَامِ؛ حَتَّىٰ تَسْهُلَ عَلَىٰ نُفُوسِهِمْ، وَيَنْشَئُوا عَلَىٰ حُبِّهَا، وَيُدَاوِمُوا عَلَيْهَا.

وَمِنْ أَعْظَمِ مَا نَغْرِسُهُ فِي قُلُوبِ أَبْنَائِنَا: حُبُّ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الشَّرِيفَةِ؛ فَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ الْمُجَاهِدَةَ هِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَهِيَ لُغَةُ النُّبُوَّةِ الْخَاتِمَةِ، وَهِيَ سَيِّدَةُ اللُّغَاتِ.

* **وَعَلَيْنَا أَنْ نُرَبِّيَ أَبْنَاءَنَا عَلَى حُبِّ الْوَطَنِ الْإِسْلَامِيِّ،** وَأَنَّهُ مَا دَامَتْ بِلَادُنَا إِسْلَامِيَّةً فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْعَىٰ لِاسْتِقْرَارِهَا، وَاكْتِمَالِ أَمْنِهَا، وَيَجِبُ حِيَاطَتُهَا بِالرِّعَايَةِ، وَالْحِفَاظِ وَالْبَذْلِ.

* **رَبُّوا أَبْنَاءَكُمْ عَلَى تَحَمُّلِ الْمَسْئُولِيَّةِ، وَخَاصَّةً مَا يَتَعَلَّقُ بِقَضَايَا أُمَّتِهِمْ؛ كَقَضِيَّةِ الْقُدْسِ، فَقَضِيَّةُ الْقُدْسِ قَضِيَّةُ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ؛** فَإِنَّ الْقَضِيَّةُ الَّتِي هِيَ وَجَعٌ فِي قَلْبِ الْأُمَّةِ، وَشُغُلٌ فِي عَقْلِهَا، وَهَاجِسٌ فِي ضَمِيرِهَا؛ فَهُوَ مَا تُرِيدُهُ تِلْكَ الْعِصَابَاتُ مِنَ الْيَهُودِ فِي مَدِينَةِ الْقُدْسِ.

وَالْمَعْرَكَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَىٰ الْعَقِيدَةِ؛ لَا عَلَىٰ الْجِنْسِ، وَلَا عَلَىٰ الْقَوْمِيَّةِ، وَلَا مِنْ أَجْلِ الْأَرْضِ، إِنَّ أَعْدَاءَنَا يَسْعَوْنَ سَعْيًا حَثِيثًا لِإِبَادَتِنَا بِوَحْيٍ مَزْعُومٍ عِنْدَهُمْ، وَهِيَ عَقِيدَةٌ رَاسِخَةٌ عَلَيْهِمْ.

*** خُطُورَةُ التَّغْرِيبِ وَجُمْلَةٌ مِنْ ثَمَرَاتِهِ الْمُرَّةِ!!**

إِنَّ مِنَ الْآفَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تَلْحَقُ بِالْمُسْلِمِينَ -إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ- عَدَمَ الِاهْتِمَامِ بِتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ تَرْبِيَةً إِسْلَامِيَّةً سَلِيمَةً مِنَ الشَّوَائِبِ، وَالْمَبَادِئِ الدَّخِيلَةِ عَلَيْنَا مِنْ أَعْدَاءِ الْأُمَّةِ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ الْأُمَّ الْمُسْلِمَةَ قَدْ تَتَسَاهَلُ فِي شِرَاءِ مَلَابِسِ أَطْفَالِهَا، تَشْتَرِي لِلْبَنَاتِ الْمَلَابِسَ الْقَصِيرَةَ أَوِ الَّتِي تَحْمِلُ كَلِمَاتٍ أَجْنَبِيَّةً قَدْ تَكُونُ ضِدَّ الْإِسْلَامِ، وَضِدَّ تَعَالِيمِهِ.

وَتَجِدُ هَذَا شَائِعًا، وَيَشْتَرِيهِ الْجُهَّالُ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ الْعَرَبِيَّةِ، يَذْهَبُونَ إِلَىٰ الْأَسْوَاقِ وَيَشْتَرُونَ الْمَلَابِسَ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْهَا الْعِبَارَاتُ الْأَجْنَبِيَّةُ، وَرُبَّمَا كَانَتْ هَذِهِ الْعِبَارَاتُ كُفْرًا -وَقَدْ تَكُونُ-.

وَقَدْ تَكُونُ زِرَايَةً بِلَابِسِهَا؛ يَعْنِي مُمْكِنٌ إِذَا مَا تَرْجَمَهَا مُتَرْجِمٌ أَنْ يَجِدَهَا مَثَلًا عَلَىٰ هَذَا النَّحْوِ: خُذُوا الْحِمَارَ.. خُذُوا الْحِمَارَ!! وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ بَغْلٍ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا!! لَا يَدْرِيٰ شَيْئًا!!

وَأَحْيَانًا يَأْتُونَ بِالْمَلَابِسِ الَّتِي عَلَيْهَا شِعَارُ النَّصَارَىٰ كَالصَّلِيبِ!!

وَكَذَلِكَ تُقِيمُ الْأُمُّ احْتِفَالًا عِنْدَ إِكْمَالِ وَلَدِهَا الْعَامَ مِنْ تَارِيخِ وِلَادَتِهِ وَهُوَ مَا يُسَمَّىٰ بِـ «عِيدِ مِيلَادِ الطِّفْلِ»!! أَوْ أَنْ تَطْلُبَ الْأُمُّ مِنْ زَوْجِهَا أَنْ يُلْحِقَ وَلَدَهُمَا بِمَدَارِس تَعْلِيمِ الْمُوسِيقَىٰ أَوْ مَا أَشْبَهَ، أَوِ الرَّقْصِ أَوِ الْبَالِيه.

وَمِنْ صُوَرِ عَدَمِ مُبَالَاةِ الْأُمِّ فِي تَرْبِيَةِ أَوْلَادِهَا: حِلَاقَةُ شَعْرِ وَلَدِهَا بِأَشْكَالٍ غَرِيبةٍ مُؤسِفَةٍ تُشْبِهُ الْكُفَّارَ!!

فَالْوَاجِبُ عَلَىٰ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَحْرِصَ كُلَّ الْحِرْصِ عَلَىٰ تَنْشِئَةِ أَوْلَادِهَا كَمَا نَشَأَ أَوْلَادُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، حَيْثُ تَعَلَّقَتْ قُلُوبُهُمْ بِاللهِ.

وَعَلَىٰ الْمَرْأَةِ أَنْ تَحُثَّ أَوْلَادَهَا عَلَىٰ الْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ تَرْبِطَ هَمَّهُم بِنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَأَنْ تَصْرِفَهُمْ عَنْ تَوَافِهِ الْأُمُورِ؛ لِتُسْهِمَ فِي إِنْشَاءِ الْجِيلِ الَّذِي يُعِيدُ لِلْأُمَّةِ مَجْدَهَا الْمَفْقُودَ، وَعِزَّتَهَا الْمَسْلُوبَةَ.

❀❀❀

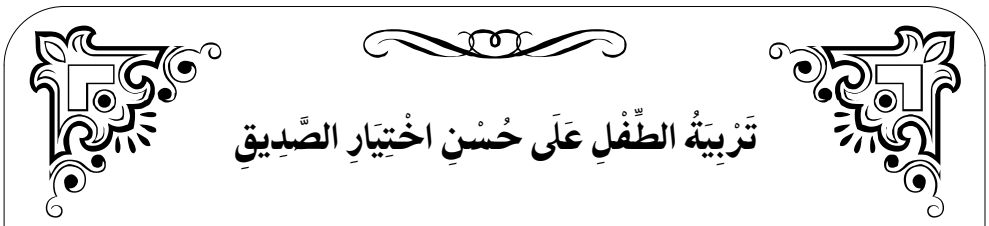

تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ الصَّدِيقِ

عَلَىٰ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَوْجِيهُ أَبْنَائِهِمْ وَنُصْحُهُمْ بِصُحْبَةِ الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ؛ فَقَدْ أَمَرَ اللهُ جَلَّوَعَلَا نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ -وَغَيْرُهُ أُسْوَتُهُ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي- أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الْعُبَّادِ الْمُنِيبِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ؛ أَيْ: أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ.

فَوَصَفَهُمْ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِخْلَاص فِيهَا.

فَأَمَرَ اللهُ بِصُحْبَةِ الْأَخْيَارِ، وَمُجَاهَدَةِ النَّفْس عَلَىٰ صُحْبَتِهِمْ وَمُخَالَطَتِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا فُقَرَاءَ؛ فَإِنَّ فِي صُحْبَتِهِمْ مِنَ الْفَوَائِدِ مَا لَا يُحْصَىٰ.

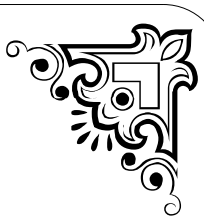

فَضَائِلُ رِعَايَةِ الْبَنَاتِ

لَقَدْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَعِيشُ حَيَاةً عَصِيبَةً جِدًّا؛ خُصُوصًا فِي الْمُجْتَمَعِ الْعَرَبِيِّ.

فَكَانَ الرِّجَالُ يَكْرَهُونَ وِلَادَةَ الْبَنَاتِ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَكَمَا وَصَفَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَدْفِنُهَا وَهِيَ حَيَّةٌ، وَيَجْعَلُونَ هَذَا الْأَمْرَ -يَعْنِي: لَوْ أَنَّ الْبِنْتَ ظَلَّتْ حَيَّةً- يَجْعَلُونَ ذَلِكَ مُؤَدِيًّا إِلَى حَيَاةِ الْمَذَلَّةِ وَالْمَهَانَةِ.

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [النحل: ٥٨- ٥٩].

فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ؛ رَفَعَ هَذِهِ الْمَظَالِمَ، وَأَعْطَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَرْأَةَ حَقَّهَا، وَأَعَادَهَا إِلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ؛ إِنْسَانَةٌ لَهَا قَلْبٌ تُحِسُّ وَتَشْعُرُ، وَتُحِبُّ وَتَكْرَهُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ حَثَّ عَلَى حُسْنِ تَرْبِيَةِ الْبَنَاتِ، وَعَلَى الِاهْتِمَامِ بِهِنَّ، وَتَعْلِيمِهِنَّ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ بَشَّرَ بِالْجَنَّةِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِرِعَايَةِ الْبَنَاتِ أَوْ بِرِعَايَةِ الْأَخَوَاتِ رِعَايَةً تَامَّةً بِحِيَاطَةٍ كَامِلَةٍ.

فَالْبَنَاتُ قَدْ تُفْتَحُ بِهِنَّ أَبْوَابُ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا وُلِدَ لِابْنِهِ صَالِح ابْنَةٌ، يَقُولُ: «الْأَنْبِيَاءُ كَانُوا آبَاءَ بَنَاتٍ»، وَيَقُولُ: «قَدْ جَاءَ فِي الْبَنَاتِ مَا قَدْ عَلِمْتَ»(١).

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ جَلَّوَعَلَا فِيهِنَّ بِتَعْلِيمِهِنَّ أُمُورَ دِينِهِنَّ، وَبِالْحِفَاظِ عَلَيْهِنَّ، وَالْإِمْسَاكِ عَلَيْهِنَّ فِي قُعُورِ بُيُوتِهِنَّ مِنْ أَجْل السَّتْرِ، يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يُسْبِلَهُ وَأَنْ يُسْدِلَهُ عَلَيْهِنَّ.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، وَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ**»(٢). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

«**كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ**»: يَكُونُ جَزَاؤُهُ عَلَىٰ ذَلِكَ وِقَايَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَارِ جَهَنَّمَ حَائِلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا.

❀❀❀

(١) «**سيرة الإمام أحمد بن حنبل**»: (ص٤٠)، قال صالح بن أحمد: كان أبي إذا وُلد لي ابنة يقول: «الأنبياء كانوا آباء بنات»، ويقول: «قد جاء في البنات ما قد علمت».
وَقَالَ يَعْقُوب بن بُخْتَان: ولد لي سبع بَنَات، فَكنت كلما ولد لي ابْنة دخلت علىٰ أَحْمد بن حَنْبَل، فَيَقُول لي: «يَا أَبَا يُوسُف! الْأَنْبِيَاء آبَاء بَنَات»، فَكَانَ يُذْهِبُ قَوْلُهُ هَمِّي، ذكره ابن القيم في «**تحفة المودود**»: (ص٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٤٠٣)، وَابْنُ مَاجَهْ (٣٦٦٩)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي عَشَانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ، بِهِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٩٤).

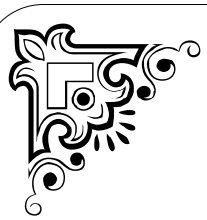

نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ لِلْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ

إِنَّ قُلُوبَ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ تَمْتَلِئُ سُرُورًا إِذَا كَانَتْ ذُرِّيَّاتُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَىٰ، وَيَكُونُوا قُرَّةَ أَعْيُنٍ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

إِنَّ الْوَلَدَ الصَّالِحُ يَكُونُ قُرَّةَ عَيْنٍ لِلْمَرْءِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَزُخْرًا لَهُ بَعْدَ الْمَمَاتِ، ثُمَّ يَكُونُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَفْعًا فِي الدَّرَجَاتِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّقِ اللهَ فِي أَوْلَادِهِ.

اتَّقِ اللهَ رَبَّكَ!

وَاتَّقِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي نَفْسِكَ!

وَاتَّقِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِيمَنْ تَحْتَ يَدِكَ؛ فَإِنَّكَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّكَ.

فَإِذَا سَأَلَكَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ فَجَهِّزْ لِلسُّؤَالِ جَوابًا.

إِذَا قَالَ لَكَ: لِمَ لَمْ تَفْعَلْ؟ فَأَحْضِرْ لِهَذَا السُّؤَالِ جَوَابًا صَوَابًا.

اتَّقِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِيمَنْ تَعُولُ، وَاتَّقِ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي أَهْلِكَ، خُذْهُمْ بِالشِّدَّةِ عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ؛ حَتَّىٰ يَسْتَقِيمَ حَالُهُمْ، وَحَتَّىٰ تَنْضَبِطَ خُطُوَاتُهُمْ عَلَىٰ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

إِنَّ الْبُيُوتَ الْمُلْتَزِمَةَ فِي الْأَرْضِ بِتَوْحِيدِ اللهِ وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ كَأَنَّهَا مِنْ رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ.

وَأَمَّا الْبُيُوتُ الَّتِي تَتَخَطَّىٰ حُدُودَ الشَّرْعِ وَلَا تَلْتَزِمُ بِأَحْكَامِهِ، وَلَا تَتْبَعُ سُنَنَ رَسُولِهِ ﷺ، فَهَذِهِ مَبَاءَاتُ الشَّيْطَانِ تَكْثُرُ فِيهَا النِّزَاعَاتُ، وَتَدِبُّ فِيهَا الْخِلَافَاتُ.

وَالَّذِي يَعْصِمُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ هُوَ طَاعَةُ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ.

تَعَلَّمُوا الْعَقِيدَةَ الصَّحِيحَةَ!

وَتَحَقَّقُوا بِالِاتِّبَاعِ الْمَتِينِ خَلْفَ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ ﷺ!

يَا أُمَّتِي!

يَا أُمَّتِي الْمَرْحُومَة!

يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ!

يَا لَمَكَانِكِ بَيْنَ نُجُومِ السَّمَاءِ عَالِيًا فَوْقَ الذُّرَىٰ!

لَوْ عَرَفْتِ مَكَانَكِ، لَوْ حَقَّقْتِ وُجُودَكِ، لَوْ تَمَسَّكْتِ بِمِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

تَعَلَّمُوا الْعَقِيدَةَ وَعَلِّمُوهَا؛ يُحْمَىٰ الْمُجْتَمَعُ مِنْ الْأَفْكَارِ الشَّاذَّةِ، وَالنِّحَلِ الْبَاطِلَةِ، وَالدِّيَانَاتِ الْوَافِدَةِ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَكَ، وَيُرِيدُونَ أَبْنَاءَكَ، وَيُرِيدُونَ حَفَدَتَكَ، وَيُرِيدُونَ إِخْوَانَكَ، وَيُرِيدُونَ جِيرَانَكَ.

يُرِيدُونَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ، وَأَخَاكَ وَأُخْتَكَ، وَعَمَّتَكَ وَعَمَّكَ، وَخَالَتَكَ وَخَالَكَ، يُرِيدُونَ كُلَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ لَا مُسْلِمًا وَلَا كَافِرًا وَإِنَّمَا تَائِهًا وَحِينَئِذٍ يَكُونُ لِكُلِّ ضَالٍّ فِي الْأُمَّةِ نَصِيبٌ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرُدَّنَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ إِلَىٰ الْحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.

❀❀❀

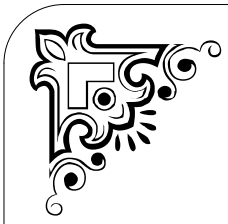

الْفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

الْأَطْفَالُ هِبَةٌ مِنَ اللهِ ﷻ وَقُرَّةُ عَيْنٍ لِلْأَبَوَيْنِ ٤

الْأَوْلَادُ زِينَةٌ وَابْتِلَاءٌ وَاخْتِبَارٌ!! ٦

ثَمَرَاتُ كَثْرَةِ الْأُمَّةِ، وَحُكْمُ تَنْظِيمِ النَّسْلِ وَتَحْدِيدِهِ ٨

حُقُوقُ الْأَطْفَالِ فِي الْإِسْلَامِ ١١

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: اخْتِيَارُ أُمٍّ صَالِحَةٍ لَهُ ١٢

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ الْمُسْلِمِ: حَقُّهُ فِي الْحَيَاةِ ١٣

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: الِالْتِزَامُ بِسُنَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ وِلَادَتِهِ ١٤

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: الرَّضَاعَةُ ٢٠

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: رِعَايَتُهُ وَالْإِنْفَاقُ عَلَيْهِ مِنْ حَلَالٍ ٢١

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: رِعَايَتُهُ صِحِّيًّا ٢٢

رَبُّوا الْأَطْفَالَ عَلَىٰ التَّوْحِيدِ ٢٦

مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ: الرِّفْقُ وَالرَّحْمَةُ بِهِ ٢٧
مِنْ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: الْعَدْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِخْوَتِهِ..... ٢٩
مِنْ أَعْظَمِ حُقُوقِ الطِّفْلِ فِي الْإِسْلَامِ: تَرْبِيَتُهُ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ ٣١
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ التَّوْحِيدِ ٣٥
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ أَدَاءِ الْعِبَادَاتِ ٣٦
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ حُبِّ تَعَلُّمِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّة..... ٣٩
التَّرْبِيَةُ الرُّوحِيَّةُ الْقَلْبِيَّةُ لِلْأَطْفَالِ..... ٤١
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ..... ٤٣
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ تَرْبِيَةً مُجْتَمَعِيَّةً صَحِيحَةً ٤٥
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ حَمْلِ أَمَانَةِ دِينِهِ وَأُمَّتِهِ ٤٨
تَرْبِيَةُ الطِّفْلِ عَلَىٰ حُسْنِ اخْتِيَارِ الصَّدِيقِ ٥١
فَضَائِلُ رِعَايَةِ الْبَنَاتِ ٥٢
نَصِيحَةٌ غَالِيَةٌ لِلْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ..... ٥٤
الْفِهْرِسُ ٥٧